

وسائل الشيعة

[57] . 11 - باب ان البسملة آية من الفاتحة ومن كل سورة عدا براءة ووجوب الإتيان بها ، وبطلان الصلاة بتعمد تركها ووجوب إعادتهما . (7336) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن صفوان قال صليت خلف أبي عبد الله (عليه السلام) أياما فكان يقرأ في فاتحة الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم فإذا كانت صلاة لا يجهر فيها بالقراءة جهر بسم الله الرحمن الرحيم وأخفى ما سوى ذلك (7337) 2 - وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن محمد بن أبي عمير عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن السبع المثاني والقرآن العظيم أهى الفاتحة ؟ قال نعم قلت بسم الله الرحمن الرحيم من السبع ؟ قال نعم هي أفضلهن . (7338) 3 - وعنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن حماد بن زيد عن عبد الله بن يحيى الكاهلي عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن أبيه قال بسم الله الرحمن الرحيم أقرب إلى اسم الله الأعظم من ناظر العين إلى بياضها . (7339) 4 - وبالإسناد عن الكاهلي قال صلى بنا أبو عبد الله (عليه

الكتاب 11 فيه 12 حديثا 1 - التهذيب 2: 68 / 246 والاستبصار 1: 310 / 154 أورده أيضا في الحديث 2 من الباب 57 من هذه الأبواب. 2 - التهذيب 2: 289 / 1157. 3 - التهذيب 2: 289 / 1159. 4 - التهذيب 2: 288 / 1155 والاستبصار 1: 311 / 1157. (*)